ميتا ونفسه حيا فلا يحل له السماع ذكر في عوارف المعارف قال عبد الله بن عروة بن
زبير قلت لجدتي اسما بنت ابي بكر كيف كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعلون اذا قرا عليهم القران قالت كانوا كما وصف الله تعالى تدمع اعينهم وتقشعر
جلودهم فقلت ان ناسا اليوم اذا قرا عليهم القران خر احدهم مغشيا عليه قالت
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وروى عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى مر برجل
من اهل العراق يتساقط قال ما لهذا قالوا انه اذا قرا عليه القران وسمع ذكر الله تعالى
يسقط ويخر مغشيا عليه فقال ابن عمر رضي الله عنهما انا نخشى الله تعالى ولا نسقط
الا ان الشيطان يدخل في جوفه ما هكذا يصنع اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم انتهى كلامه فصل في حرمة الدف والرقص باشادة الكتاب والسنن والاثار
قال صاحب النهاية في كتابه قامع البدعة فقد وجدت بخط الامام العلامة مولانا شمس
الدين الكردري منقولا عن الواقعات الكبرى وكذا هو مذكور في فتاوى الصغرى
من غير تغيير فقال سئل الامام الحلواني رحمه الله عمن سموا انفسهم بالصوفية واختصوا
بنوع لبسه واشتغلوا باللهو والرقص له كما ذكروا ما وجدت بخط الامام العلامة
هذا في الشهادات اذا لعب بشيء من الملاهي لا تبطل العدالة الا اذا فحش بان كانوا
يرقصون عند ذلك لان الرقص وضرب الدف لعب فكان حراما لقوله عليه الصلوة
والسلام كل لعب ابن ادم حرام الا ثلثة وذلك لان اللعب عبارة عما يخلو عن فائدة
دينية ودنيوية فالرقص والدف كذلك فهو لعب ومعصية ولبس ذلك الا لجمع
اهل النفوس والفسوق وهو تسويلات الشيطان ولان دين الله تعالى مبناه
على السكينة والوقار فكل ما يذهبها فهو حرام وكذلك الغناء والسماع الذي يفعلونه
حرام ووجدت بخط الامام العلامة مولانا شمس الدين الكردري رحمه الله عليه
منقولا عن تصنيف الصفاري رحمه الله رقص كردن ونرد وشطرنج وجوز باختن
ودست زدن وانچه بدان ماند از انواع شعار وسرود كفتن كناهان كبيرونهادا
باحيان است وذكر الامام الاجل البادع قامع البدعة نصير السنة مولانا جلال
الدين في كتاب له مفرد في بيان حرمة الغناء والرقص وغيرهما من الامور الشنيعة
الشهوية وقال ان الله تعالى ما جعل الغناء والرقص مباحا فضلا عن ان يدعى فيه

احد قريه

احد قربة حيث اشار الى حرمتهما في كتابه وسنن رسوله واثار صحابته من رسالة مولانا
بتي على افندي الشهير بجوي زاده رحمه الله وكره وحرم الغناء بالكسر والمداسم من التغنية
في المجمل غنى يغني تغنية وغناء وبالفارسية سرود كفتن كما في اجارة الكرماني وعرفا ترديد
الصوت بالالحان في الشعر مع انضمام التصفيق المناسب لها فلم يتحقق الغناء بفقدان
قيد من الثلثة كون الالحان في الشعر وانضمام التصفيق بالالحان ومناسبة التصفيق
لها فهو من انواع اللعب وكبيرة في جميع الاديان حتى يمنع المشركون عن ذلك كما في
الاختيار وغيره وفي المضمرات من اباح الغناء يكون فاسقا وفي شرح سير الكبير للامام
السرخسي انه كان صلى الله عليه وسلم يكره رفع الصوت عند قراءة القران والوعظ فما
يفعله الذين يدعون الوجد والمحبة مكروه لا اصل له في الدين ويمنع الصوفية مما يعتادونه
من رفع الصوت فان ذلك مكروه في الدين عند قراة القران والوعظ فما ظنك عند
سماع الغنا وفي الجواهر ان السماع والقول والرقص الذي يفعله المتصوفة في زماننا حرام
لا يجوز القصد والجلوس اليه وهو والغنا والمزامير سواء ومشايخ قبلهم فعلوا غير ما
فعل هؤلاء في العوارف سماع الغناء من الذنوب وما اباحه الا نفر قليل من الفقهاء ومن
اباحه لم ير اعلانه في المساجد والبقاع الشريفه وقال صلى الله عليه وسلم كان
ابليس اول من يغني وما نقل عنه صلى الله عليه وسلم انه سمع الشعر لا يدل على
اباحة الغنا وكان النصراباذي كثير الولوع بالسماع فعوتب في ذلك فقال هو خير
من ان نقعد ونغتاب الناس فقال ابو عمرو وغيره من الاخوان هيهات يا ابا القاسم
زلة السماع شر من كذا وكذا سنة نغتاب الناس وقال السرخسي شرط التواجد في
رغفه ان يبلغ الى حد لو ضرب وجهه بالسيف لا يشعر فيه بوجع وما روي عنه صلى
الله عليه وسلم من حديث التواجد فقد تكلم اصحاب الحديث في صحته وتخالج
سري انه صحيح وفي الحقايق ان مجرد الغناء والاستماع اليه معصية وكذا قراة القران
بالالحان حتى قال مشايخنا التالي والسامع اثمان وعن المرغيناني من قال لمثل هذا
لقاري احسنت فقد كفر والاطلاق مشعر بان التغني للناس ولنفسه كلاهما ممنوع
وفي شهادات الذخيرة ان التغني لاسماع الغير مكروه عند عامة المشايخ وفي المحيط
من الناس من جوز ذلك في العرس والوليمة للاعلان ومنهم من قال اذا تغنى

Copyright © King Saud University